خطة عمل دولية لإدارة طاقات الصيد

مقدمة

١ – يتزايد الاهتمام بالقضايا المتعلقة بطاقات الصيد الزائدة فى سياق مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد، وهدفها العام المتمثل فى الوصول الى الصيد المستدام. وتسهم طاقات الصيد الزائدة بدرجة كبيرة، بين جملة أمور، فى الافراط فى الصيد، وتدهور موارد المصايد البحرية، وتردي امكانيات الانتاج الغذائى، والتسبب فى خسائر اقتصادية فادحة.

٢ – وتنص مدونة السلوك على أن الدول ينبغي أن تتخذ تدابير لتلافى طاقات الصيد الزائدة أو التخلص منها، وأن تضمن تناسب مستويات جهد الصيد مع الاستخدام المستدام للموارد السمكية.

٣ – وكانت لجنة مصايد الأسماك قد طلبت، خلال دورتها الأخيرة فى ١٩٩٧ من المنظمة معالجة مسألة طاقات الصيد. وعقدت المنظمة اجتماعا لجماعة عمل فنية معنية بادارة طاقات الصيد فى لا يوللا، بالولايات المتحدة خلال الفترة من ١٥ الى ١٨/٤/١٩٩٨، ثم عقدت المنظمة بعد ذلك مشاورة في روما من ٢٦ الى ٣٠/١٠/١٩٩٨ سبقها اجتماع تمهيدى من ٢٢ الى ٢٤/٧/١٩٩٨.

الجزء الأول – طبيعة ونطاق خطة العمل الدولية

٤ – خطة العمل الدولية ذات طبيعة طوعية. وقد وضعت في إطار مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد، على النحو المتوخي في المادة ٢ (د). وتنطبق المادة ٣ من المدونة على تفسير وتطبيق خطة العمل الدولية هذه وعلى علاقتها بالصكوك الدولية الأخرى.

٥ – وتمثل هذه الوثيقة تعزيزا لالتزام جميع الدول[٧] بتنفيذ مدونة السلوك. وينبغي أن تطبق الدول والمنظمات الإقليمية[٨] لمصايد الأسماك هذه الوثيقة على نحو يتسق مع القانون الدولي وضمن إطار الاختصاصات المحددة لكل منظمة من المنظمات المعنية.

٦ – تشكل خطة العمل الدولية عنصرا من عناصر صيانة مصايد الأسماك وادارتها المستدامة.

الجزء الثاني – الأهداف والمبادئ

٧ – الهدف المباشر لخطة العمل الدولية هو أن تحقق الدول والمنظمات الاقليمية لمصايد الأسماك، ادارة طاقات الصيد بصورة تتسم بالكفاءة والمساواة والشفافية في مختلف أنحاء العالم ويفضل أن يتم ذلك بحلول عام ٢٠٠٣ على ألا يتجاوز عام ٢٠٠٥. ومن بين جملة أمور أخرى، ينبغي للدول والمنظمات الاقليمية لمصايد الأسماك التى تواجه مشكلة زيادة طاقات الصيد، وحيث تحد هذه الطاقة من تحقيق نتائج الاستدامة على المدى الطويل، أن تسعى فى البداية الى الحد من المستوى الحالى لطاقات الصيد المستخدمة فى المصايد المتضررة ثم خفضها بالتدريج. ويتعين على الدول والمنظمات الاقليمية لمصايد الأسماك رغم ذلك أن تتوخى الحذر، حيثما يجرى بالفعل تحقيق نتائج الاستدامة طويلة الأجل، كي لا تؤدى زيادة طاقات الصيد الى تقويض أهداف الاستدامة فى المدى البعيد.

٨ – ويمكن تحقيق الهدف أعلاه من خلال سلسلة اجراءات ذات صلة بأربع استراتيجيات رئيسية:

---

[٧] يشمل لفظ "دولة" في هذه الوثيقة الأعضاء وغير الأعضاء في المنظمة كما ينطبق، مع مراعاة الاختلافات القائمة، على "كيانات الصيد" التي لا تندرج في عداد الدول.

[٨] يعني لفظ "اقليمي"، في هذه الوثيقة، "شبه اقليمي" أيضا حسب مقتضى الحال.

(١) وضع تقديرات قطرية وإقليمية وعالمية عن قدرات الصيد وتحسين إمكانيات رصدها؛

(٢) اعداد وتنفيذ خطط قطرية لادارة طاقات الصيد بفعالية وللتدابير الفورية ذات الصلة بالمصايد الساحلية التى تحتاج الى تدابير عاجلة؛

(٣) تعزيز المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك والآليات المتصلة بها لتحسين ادارة طاقات الصيد على المستويين الاقليمى والدولى؛

(٤) اجراءات فورية بشأن الموارد السمكية الرئيسية والمتداخلة المناطق والمنتشرة والكثيرة الترحال والموجودة في أعالي البحار، التى تحتاج الى تدابير عاجلة؛

ويمكن تنفيذ هذه الاستراتيجيات من خلال آليات تكميلية توضع للترويج لتنفيذ خطة العمل الدولية هذه وتشمل: بناء الوعي، والتوعية، والتعاون الفني على المستوى الدولي، والتنسيق؛

٩ – ينبغي أن تستند إدارة طاقات الصيد إلى مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وأن تأخذ في الاعتبار المبادئ والنهوج الرئيسية التالية:

(١) *المشاركة*: ينبغي أن تنفذ خطة العمل الدولية من جانب الدول، سواء مباشرة، أو بالتعاون مع الدول الأخرى، أو من خلال منظمة الأغذية والزراعة بالتعاون مع غيرها من المنظمات الحكومية الدولية الملائمة، بما فيها المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك. وتشجع الدول والمنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك، حسب مقتضى الحال، على إنفاذها، وإبلاغ المنظمة بالاجراءات التى تتخذها لتنفيذها. وتقوم المنظمة بتعميم المعلومات المتعلقة بتنفيذها على نحو منتظم.

(٢) *التنفيذ التدريجي*: ينبغي تحقيق إدارة طاقات الصيد استنادا إلى الخطط القطرية والإقليمية على المراحل الثلاث التالية: : التقدير والتشخيص، (يستكمل التحليل الأول بحلول نهاية عام ٢٠٠٠) والموافقة على تدابير الإدارة (تتخذ الخطوات التمهيدية التى ستطبق بحلول نهاية عام ٢٠٠٢) والتكييف الدورى لتدابير التقدير والتشخيص حسبما هو ملائم. وينبغي للدول والمنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك أن تستكمل هذه الخطوات وأن تنفذ على نحو تدريجي بحلول عام ٢٠٠٥ التدابير التكميلية المحددة في خطة العمل الدولية.

(٣) *المنهج الشامل*: ينبغي لإدارة طاقات الصيد مراعاة كافة العوامل التي تؤثر على طاقات الصيد فى المياه القطرية والدولية.

(٤) *الصيانة*: ينبغى تصميم إدارة طاقات الصيد بهدف صيانة المخزونات السمكية واستخدامها المستدام وحماية البيئة البحرية بما يتسق والمنهج التحوطى والحاجة الى الحد من المصيد العرضي والهدر والمرتجع الى أدنى مستوى، وضمان اتباع أساليب الصيد الانتقائية والسليمة من الناحية البيئية، وحماية التنوع البيولوجى فى البيئة البحرية وحماية الموائل، ولاسيما الموائل التي تبعث حالتها على القلق بوجه خاص.

(٥) *الأولوية*: ينبغى إعطاء الأولوية لإدارة طاقات الصيد في المصايد التي تؤدى فيها هذه الطاقات بالفعل الى الإفراط فى الصيد بصورة واضحة.

(٦) *التكنولوجيات الجديدة*: ينبغي تصميم إدارة طاقات الصيد بطريقة تراعى عملية ادراج التكنولوجيا المتطورة والسليمة بيئيا في جميع مناطق مصايد الأسماك الطبيعية.

(٧) *الانتقال*: ينبغي لإدارة طاقات الصيد أن تشجع على الاستخدام الكفء لطاقات الصيد، وأن لا تشجع انتقالها إلى مصايد أخرى عندما يؤثر ذلك سلبيا على استدامة الموارد، وأن تراعى على النحو الواجب الأداء الاجتماعي والاقتصادي في المصايد الأخرى.

(٨) *الشفافية*: ينبغى أن تنفذ خطة العمل الدولية بطريقة شفافة وفقا للمادة ٦-١٣ من مدونة السلوك.

١٠ - ينبغى أن يستند تنفيذ خطة العمل الدولية الى مدونة السلوك، وعلى الأخص المادة ٥، فيما يتعلق بزيادة قدرات البلدان النامية على تنمية المصايد لديها، وكذلك المشاركة فى مصايد أعالى البحار، بما فى ذلك الوصول الى هذه المصايد، وفقا لحقوقها المشروعة وواجباتها بمقتضى القانون الدولى.

الجزء الثالث: الاجراءات العاجلة

القسم الأول: تقدير طاقة الصيد ورصدها

قياس طاقات الصيد

١١ - ينبغي أن تدعم الدول الجهود والبحوث المنسقة المنفذة على المستويات الدولية والإقليمية والقطرية لتحسين فهم الجوانب الأساسية للقضايا ذات الصلة بقياس طاقات الصيد ورصدها.

١٢ - ينبغي للدول أن تقدم الدعم لمنظمة الأغذية والزراعة لعقد مشاورة فنية فى وقت مبكر قدر المستطاع من عام ١٩٩٩ بشأن تعريف وقياس طاقات الصيد والتحضير اللاحق لخطوط توجيهية فنية عن جمع البيانات وتحليلها، مع ملاحظة ضرورة أن

تقدم هذه المشاورة توجيهات محددة بشأن وضع التقديرات الأولية عن طاقات الصيد وطاقات الصيد الزائدة على المستويات القطرية والإقليمية والعالمية.

تشخيص وتحديد مصايد الأسماك والأساطيل التى تحتاج الى تدابير عاجلة

١٣ – ينبغي أن تبدأ الدول بحلول نهاية عام ٢٠٠٠ في إجراء تقدير أولي لطاقات الصيد الموزعة على المستوى القطري من حيث علاقتها بكل أساطيل مصايد الأسماك الرئيسية وتحديث هذا التقدير دوريا.

١٤ – ينبغي أن تبدأ الدول بحلول نهاية عام ٢٠٠١ في إجراء تحديد منتظم لمصايد الأسماك والأساطيل القطرية التي تحتاج الى تدابير عاجلة وتحديث هذا التحليل دوريا.

١٥ – ينبغي أن تتعاون الدول، ضمن نفس الإطار الزمني، فى تنظيم إجراء تقديرات أولية مماثلة لطاقات الصيد على المستوى الإقليمي (فى اطار المنظمة الاقليمية المعنية لمصايد الأسماك أو بالتعاون معها حسب مقتضى الحال) وعلى المستوى العالمي (بالتعاون مع المنظمة) وذلك فيما يخص الموارد السمكية المتداخلة المناطق والمنتشرة كثيرة الارتحال والموجودة في أعالي البحار، بالإضافة إلى تحديد مصايد الأسماك والأساطيل الإقليمية أو العالمية التي تحتاج الى تدابير عاجلة.

وضع سجلات لسفن الصيد

١٦ – ينبغي للدول أن تقدم الدعم للمنظمة فيما يتعلق بوضع معايير مناسبة ومتوافقة لسجلات سفن الصيد.

١٧ – ينبغي للدول وضع وإمساك سجلات قطرية ملائمة ومتوافقة لسفن الصيد مع بيان الشروط المحددة للحصول على المعلومات.

١٨ – ينبغي للدول، ريثما يبدأ سريان اتفاقية تعزيز امتثال سفن الصيد في أعالي البحار لتدابير الصيانة والإدارة الدولية (اتفاقية الامتثال)، أن تقدم الدعم للمنظمة لكى تضع قبل نهاية عام ٢٠٠٠ سجلا دوليا لسفن الصيد العاملة فى أعالى البحار باتباع النموذج المشار اليه فى اتفاقية الامتثال.

القسم الثانى: اعداد الخطط القطرية وتنفيذها

وضع الخطط والسياسات القطرية

١٩ – ينبغي للدول أن تضع وتنفذ وترصد خطط عمل قطرية لادارة طاقات الصيد، مع مراعاة جملة أشياء من بينها تأثير مختلف نظم ادارة الموارد على طاقات الصيد.

٢٠ – ينبغي للدول أن تستحدث الوسائل الكفيلة برصد طاقات الصيد بصورة منهجية ودقيقة، وبالتقييم المنتظم لأى اختلال بين الموارد السمكية المتوافرة وأهداف الادارة.

٢١ – ينبغي للدول أن تضع وتتبنى وتعلن بنهاية عام ٢٠٠٢ خططا قطرية لادارة طاقات الصيد، ولتقليل طاقات الصيد، اذا اقتضى الأمر، سعيا الى ايجاد التوازن بين طاقات الصيد والموارد المتاحة على أساس مستدام. وينبغي أن يستند ذلك إلى تقدير المخزونات السمكية وايلاء عناية خاصة الى الحالات التى تستلزم تدابير عاجلة، واتخاذ الخطوات الفورية لمعالجة إدارة طاقات الصيد فيما يخص المخزونات التي يعترف بأنها تتعرض للصيد الزائد بدرجة كبيرة.

٢٢ – ينبغي للدول أن تولي الإعتبار الواجب، عند وضع الخطط القطرية، للمتطلبات الاجتماعية الاقتصادية، بما فى ذلك مراعاة المصادر البديلة لفرص العمل

والمعيشة لمجتمعات الصيد المحلية التى لا بد أن تتحمل عبء التخفيض فى طاقات الصيد.

٢٣ – عندما يتبين أنه لا توجد ضرورة لوضع خطة قطرية لادارة طاقات الصيد، ينبغي للدول أن تضمن معالجة مسألة طاقات الصيد بصورة متصلة فى اطار ادارة المصايد.

٢٤ – ينبغي للدول أن تستعرض كل أربع سنوات على الأقل، تنفيذ خططها القطرية لادارة طاقات الصيد، بغرض تحديد استراتيجيات مجدية اقتصاديا لزيادة الفعالية.

الإعانات والحوافز الاقتصادية

٢٥ – ينبغي للدول، عند وضع خططها القطرية لإدارة طاقات الصيد، أن تقيم ما لجميع العوامل، بما فيها الإعانات، التي تسهم في زيادة طاقات الصيد من تأثير محتمل على الإدارة المستدامة لمصايدها، مع التفرقة بين العوامل، بما فيها الإعانات، التي تسهم في زيادة الطاقات وفي تقويض أسس الاستدامة والعوامل التي تسفر عن تأثير ايجابي أو عن تأثير محايد.

٢٦– ينبغي للدول أن تخفض وأن تزيل تدريجيا جميع العوامل، بما فيها الإعانات والحوافز الإقتصادية وغيرها، التي تسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في بناء طاقات الصيد الزائدة وتقوض من ثم مقومات استدامة الموارد البحرية الحية، مع إيلاء العناية الواجبة لإحتياجات المصايد الحرفية.

الاعتبارات الإقليمية

٢٧– ينبغي أن تتعاون الدول، عند الإقتضاء، من خلال المنظمات أو الترتيبات الإقليمية لمصايد الأسماك وأشكال التعاون الأخرى، بهدف ضمان الإدارة الفعالة لطاقات الصيد.

٢٨- ينبغي أن تسعى الدول إلى التعاون من خلال المنظمة ومن خلال الترتيبات الدولية في مجالات البحوث والتدريب وإنتاج المواد الإعلامية والتثقيفية الرامية إلى الترويج للإدارة الفعالة لطاقات الصيد.

القسم الثالث: الاعتبارات الدولية

٢٩- ينبغي أن تنظر الدول في المشاركة في الاتفاقيات الدولية التي تتصل بإدارة طاقات الصيد، وبوجه خاص اتفاقية الإمتثال واتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخ في ١٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٢ والمتعلق بصون وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.

٣٠- ينبغي للدول أن تدعم التعاون وتبادل المعلومات بين جميع المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك، وفقا للإجراءات الخاصة بها.

٣١- ينبغي أن تتخذ الدول خطوات لإدارة طاقات الصيد لسفنها العاملة في مصايد أعالي البحار، وأن تتعاون، عند الاقتضاء مع الدول الأخرى، على خفض طاقات الصيد المستخدمة في استغلال المخزونات السمكية الخاضعة للصيد المفرط في أعالي البحار.

٣٢- ينبغي للدول أن تحسن، من خلال المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك عند الإقتضاء، وبالتعاون مع المنظمة، جمع البيانات عن مصيد أسطولها من أعالي البحار ومن المناطق الساحلية.

٣٣- ينبغي للدول أن تعترف بالحاجة إلى التعامل مع مشكلة تلك الدول التي لا تفي بمسؤولياتها بموجب القانون الدولي بوصفها دول أعلام فيما يتعلق بسفن الصيد التابعة لها، وبوجه خاص تلك التي لا تمارس بشكل فعال ولايتها القضائية ورقابتها على سفنها التي قد تعمل بطريقة تخالف أو تقوض قواعد القانون الدولي ذات الصلة وتدابير الصيانة والإدارة الدولية. كما ينبغي للدول أن تدعم التعاون متعدد الأطراف لضمان أن تسهم دول الأعلام هذه في الجهود الإقليمية لإدارة طاقات الصيد.

٣٤- ينبغي تشجيع الدول على أن تصبح أعضاء في المنظمات أو الترتيبات الإقليمية لمصايد الأسماك، أو على أن توافق على أن تطبق على سفنها تدابير الصيانة والإدارة الدولية التي تحددها تلك المنظمات أو الترتيبات.

٣٥- ينبغي للدول أن تشجع، بمساعدة المنظمة، على تبادل المعلومات عن نشاط الصيد الذي تمارسه السفن التي لا تمتثل لتدابير الصيانة والإدارة التي اعتمدتها المنظمات والتدابير الإقليمية لمصايد الأسماك، بما يتفق مع المادة السادسة من اتفاقية الامتثال.

٣٦- وينبغي للدول، استباقا لبدء نفاذ اتفاقية الامتثال، أن تسعى إلى تطبيق أحكام المادة الثالثة من تلك الاتفاقية.

٣٧- ينبغي للدول أن تضمن عدم نقل طاقات صيد للولاية القضائية لدولة أخرى دون الموافقة الصريحة والترخيص الرسمي لتلك الدولة.

٣٨- ينبغي للدول، امتثالا لواجباتها كدول أعلام، أن تتجنب الموافقة على انتقال السفن التي ترفع أعلامها إلى أعالي البحار عندما لا يكون هذا الانتقال متفقا مع الصيد الرشيد في مفهوم مدونة السلوك.

القسم الرابع: الاجراءات الفورية بشأن المصايد الدولية الرئيسية التى تستلزم تدابير عاجلة

٣٩ - ينبغي أن تتخذ الدول خطوات فورية لمعالجة مسألة ادارة طاقات الصيد فى المصايد الدولية التى تستلزم اهتماما عاجلا، مع اعطاء الأولوية لتلك التى تستغل الأرصدة السمكية المنتشرة والمتداخلة المناطق والكثيرة الارتحال والموجودة فى أعالى البحار التى تتعرض للصيد المفرط بدرجة كبيرة.

٤٠- ينبغي للدول أن تعمل بصورة فردية أو ثنائية أو متعددة الأطراف، في إطار اختصاصات كل منها، على انجاز تخفيض كبير [٩] فى طاقات الأساطيل المخصصة لهذه الموارد، في إطار إعادة الأرصدة المعرضة للصيد المفرط إلى مستوياتها المستدامة، بالإضافة إلى الأحكام الأخرى ذات الصلة في خطة العمل الدولية:

(١) الأهمية الاقتصادية للأساطيل التى تقوم بصيد الأرصدة المعرضة للصيد المفرط، والحاجة الى حصر طاقات هذه الأساطيل ضمن مستوى يتناسب مع استدامة الأرصدة وجدواها الاقتصادية؛

(٢) استخدام التدابير الملائمة لمراقبة انتقال طاقات الصيد الزائدة، الى المصايد المستغلة بصورة كاملة أو مفرطة، مع مراعاة حالة المخزونات السمكية.

الجزء الرابع: آليات تشجيع التنفيذ

٤١- ينبغي أن تضع الدول برامج إعلامية على المستويات القطرية والإقليمية والدولية بهدف زيادة الوعي بشأن الحاجة إلى إدارة طاقات الصيد، والتكاليف والمنافع الناجمة عن مواءمة طاقات الصيد.

التعاون العلمي والفني

٤٢- ينبغي أن تدعم الدول تبادل المعلومات العلمية والفنية بشأن القضايا المتصلة بإدارة طاقات الصيد والترويج لتوافر تلك المعلومات على صعيد عالمي باستخدام المحافل الدولية والإقليمية القائمة.

---

[٩] يختلف التخفيض المطلوب من مصيد إلى آخر، مثلا ذكر تخفيض يتراوح بين ٢٠ و٣٠ فى المائة لمصايد التونة بالخيط الطويل الكبيرة (تقرير جماعة العمل الفنية بشأن ادارة طاقات الصيد، لا يولا، الولايات المتحدة الأمريكية، ١٥-١٨/٤/ ١٩٩٨، العدد رقم ٥٨٦ من سلسلة تقارير المنظمة عن مصايد الأسماك).

٤٣- ينبغي أن تدعم الدول التدريب وتعزيز التنظيم المؤسسي، وأن تنظر في تقديم مساعدات مالية وفنية ومساعدات أخرى إلى البلدان النامية بشأن القضايا المتصلة بإدارة طاقات الصيد.

تقديم التقارير

٤٤- ينبغي أن توافي الدول المنظمة بتقرير عن التقدم المحرز في تقييم وتطوير وتنفيذ خططها لإدارة طاقات الصيد، وذلك في إطار تقريرها الذي تقدمه إلى المنظمة كل سنتين عن مدونة السلوك.

دور المنظمة

٤٥- ستقوم المنظمة، وفقا لتوجيهات مؤتمرها، بجمع كل المعلومات والبيانات ذات الصلة التي يمكن أن تشكل أساسا لتحليل إضافي يستهدف تحديد العوامل التي تسهم في الإفراط في طاقات الصيد، ومنها على سبيل المثال لا الحصر الافتقار إلى مراقبة المدخلات والمخرجات، وأساليب الإدارة غير المستدامة للمصايد، والإعانات التي تسهم في الإفراط في طاقات الصيد.

٤٦- وستقوم المنظمة، وفقا لتوجيهات مؤتمرها، وفي إطار أنشطة برنامجها العادي، بتقديم الدعم إلى الدول في تنفيذ خططها الوطنية لإدارة طاقات الصيد.

٤٧- وستقوم المنظمة، وفقا لتوجيهات مؤتمرها، بتقديم الدعم لوضع وتنفيذ خطط قطرية لإدارة طاقات الصيد من خلال مشروعات قطرية محددة للمساعدة الفنية بأموال من البرنامج العادي وباستخدام أموال من خارج الميزانية توفر للمنظمة لهذا الغرض.

٤٨- وستقوم المنظمة، من خلال لجنة مصايد الأسماك، بتقديم تقرير مرة كل سنتين عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الدولية.